

Distr.: General
11 October 2022
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الحادية والخمسون

12 أيلول/سبتمبر - 7 تشرين الأول/أكتوبر 2022

البند 10 من جدول الأعمال

المساعدة التقنية وبناء القدرات

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في 7 تشرين الأول/أكتوبر 2022

39/51 - تقديم المساعدة التقنية إلى اليمن وبناء قدراته في ميدان حقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

وإن يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، وبأحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان،
وإن يشير إلى معاهدات حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة،

وإن يسلم بأن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسية عن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،

وإن يؤكد من جديد التزامه القوي بسيادة اليمن واستقلاله ووحدته وسلامة أراضيه،

وإن يتذكر بقرارات مجلس الأمن 2014(2011) المؤرخ 21 تشرين الأول/أكتوبر 2011،
و2051(2012) المؤرخ 12 حزيران/يونيه 2012، و2140(2014) المؤرخ 26 شباط/فبراير 2014،
وبقرارات مجلس حقوق الإنسان 19/18 المؤرخ 29 أيلول/سبتمبر 2011، و29/19 المؤرخ 23
آذار/مارس 2012، و22/21 المؤرخ 27 أيلول/سبتمبر 2012، و32/24 المؤرخ 27 أيلول/سبتمبر 2013،
و19/27 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2014، و18/30 المؤرخ 2 تشرين الأول/أكتوبر 2015، و16/33
المؤرخ 29 أيلول/سبتمبر 2016، و31/36 المؤرخ 29 أيلول/سبتمبر 2017، و23/39 المؤرخ 28
أيلول/سبتمبر 2018، و31/42 المؤرخ 27 أيلول/سبتمبر 2019، و26/45 المؤرخ 6 تشرين الأول/
أكتوبر 2020، و21/48 المؤرخ 11 تشرين الأول/أكتوبر 2021،

وإن يشدد على قرارات مجلس الأمن 2216(2015) المؤرخ 14 نيسان/أبريل 2015
و2451(2018) المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2018 و2624(2022) المؤرخ 28 شباط/فبراير 2022،

وإن يرحب بإعلان المبعوث الخاص للأمين العام إلى اليمن في 1 نيسان/أبريل 2022 عن
التوصل إلى هدنة بين الحكومة اليمنية والحوثيين، وإعلانه في 2 آب/أغسطس 2022 تمديد الهدنة حتى 2
تشرين الأول/أكتوبر، وإن يعرب عن تقديره لجهود المبعوث الخاص المتواصلة من أجل تجديد الهدنة
المتفق عليها بوساطة الأمم المتحدة، وإن يرحب أيضاً باتفاق ستوكهولم الذي قبله الحكومة اليمنية والحوثيون،



لوقف إطلاق النار في مدينة الحديدة، وإعادة انتشار القوات المتبادل من موانئ الحديدة والصليف ورأس عيسى، ومن ثم إنشاء آلية لتفعيل تبادل الأسرى، ورفع الحصار عن مدينة تعز، وتسهيل إيصال المساعدات الإنسانية،

وإذ يعيد تأكيد دعمه القوي للجهود الدولية الرامية إلى التوصل إلى وقف شامل لإطلاق النار، وإنهاء النزاع في اليمن، وتجديد حوار سياسي هادف وشامل من أجل السلام، تمثله مبادرة المبعوث الخاص للأمين العام لليمن، ومبادرة المملكة العربية السعودية، وجهود مبعوث الولايات المتحدة الأمريكية الخاص إلى اليمن وبعض بلدان المنطقة، وإذ يذكر ضرورة أن تتفاعل جميع أطراف النزاع مع هذه الجهود بطريقة مرنة وبناءة، دون شروط مسبقة، وأن تنفذ تنفيذاً كاملاً وفورياً جميع أحكام قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، وإذ يرحب في هذا الصدد بالمشاركة الإيجابية لحكومة اليمن،

وإذ يسلم بأن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها عوامل أساسية لضمان نظام عدالة قائم على الإنصاف والمساواة، وفي نهاية المطاف، ضمان المصالحة والاستقرار في اليمن،

وإذ يشير إلى اتفاق الأحزاب السياسية اليمنية على إكمال عملية الانتقال السياسي على أساس مبادرة مجلس التعاون الخليجي وآلية تنفيذها، وإذ يشدد على ضرورة تنفيذ التوصيات المقدمة في الوثيقة الختامية لمؤتمر الحوار الوطني، بما في ذلك إكمال صياغة دستور جديد،

وإذ يشير بتقدير إلى المرسوم الرئاسي رقم 9 المؤرخ 28 أيلول/سبتمبر 2021، الذي مُدّت بموجبه ولاية لجنة التحقيق الوطنية لفترة سنتين بهدف التحقيق في جميع انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة منذ عام 2011،

وإذ يشير إلى اتفاق الرياض الذي وقعه حكومة اليمن والمجلس الانتقالي الجنوبي، وإذ يشجع التنفيذ السريع والكامل للاتفاق بوصفه خطوة هامة نحو التوصل إلى حل سياسي في اليمن،

وإذ يرحب بإنشاء مجلس القيادة الرئاسية لقيادة الحكومة الشرعية في اليمن، وإذ يدعو إلى مواصلة المفاوضات مع الحوثيين تحت إشراف المبعوث الخاص للأمين العام إلى اليمن بهدف التوصل إلى تسوية سياسية نهائية وشاملة في اليمن، وإذ يرحب أيضاً بالموقف الذي اتخذته الحكومة اليمنية لصالح استئناف الرحلات الجوية الدولية من مطار صنعاء ودخول الشحن التجاري والإنساني دون عوائق إلى جميع الموانئ اليمنية، بما في ذلك ميناء الحديدة وميناء الصليف،

وإذ يعرب عن قلقه إزاء المخاطر البيئية والاقتصادية والإنسانية التي يُحتمل أن تنشأ عن حالة ناقلة النفط صافر وأثرها الممكن على تمتع شعب اليمن والمنطقة بأسرها بحقوق الإنسان،

وإذ يدرك ما جاء في تقارير مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية من أن حالة الطوارئ الإنسانية الراهنة تؤثر في التمتع بحقوق الإنسان الأساسية، بما فيها الحقوق الاجتماعية والاقتصادية، وأن أطراف النزاع يجب أن تيسر إمكانية إيصال المعونة الإنسانية على نحو سريع وآمن وسلس،

1- يحيط علماً بتقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن المساعدة التقنية وبناء القدرات في اليمن⁽¹⁾؛

2- يلاحظ تعليقات حكومة اليمن على تقرير المفوضة السامية خلال الدورة الحالية؛

3- يرحب بالتعاون بين حكومة اليمن ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وغيرها من هيئات وآليات الأمم المتحدة ذات الصلة؛

- 4- يحيط علماً بالتقرير العاشر للجنة التحقيق الوطنية؛
- 5- يرحب بالعمل الذي يقوم به الفريق المشترك لتقييم الحوادث وتعاونه مع المفوضية السامية ومكتبها القطري في اليمن؛
- 6- يلاحظ بتقدير ما اضطلعت به لجنة التحقيق الوطنية من عمل حتى الآن، على الرغم من التحديات التي واجهتها، ويرحب بالتقدم الذي أحرزته، مثل الزيارات الميدانية المنتظمة التي أجريت في جميع أنحاء اليمن، والمشاورات المعقودة مع منظمات المجتمع المدني، وتحسن الإبلاغ عن مختلف أنواع انتهاكات حقوق الإنسان وتجاوزاتها وانتهاكات القانون الدولي الإنساني من جانب جميع أطراف النزاع؛
- 7- يناشد الحوثيين رفع الحصار الذي يفرضونه على مدينة تعز، ويناشد جميع الأطراف تنفيذ اتفاق ستوكهولم على الفور من أجل بدء مفاوضات للتوصل إلى حل سياسي شامل وجامع للأزمة الحالية في اليمن؛
- 8- يعرب عن قلقه البالغ إزاء ما ترتكبه جميع أطراف النزاع من تجاوزات وانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في اليمن، بما فيها تلك المنطوية على العنف الجنسي والجنساني، واستمرار تجنيد الأطفال بما يخالف أحكام المعاهدات الدولية، واختطاف الناشطين السياسيين، وارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان في حق الصحفيين، وقتل المدنيين، ومنع وصول الإغاثة والمعونة الإنسانية، والاضطهاد على أساس الدين أو المعتقد، وقطع إمدادات الكهرباء والمياه، والهجوم على المستشفيات وسيارات الإسعاف، وإتلاف المحاصيل وقنوات الري وسفن الصيد والمؤن الغذائية؛
- 9- يناشد جميع أطراف النزاع في اليمن احترام التزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، ووقف الهجمات على المدنيين فوراً، بمن فيهم أولئك الذين ينقلون اللوازم الطبية والعاملون في مجال المعونة، وتيسير إمكانية وصول المعونة الإنسانية على نحو سريع وآمن وسلس إلى السكان المتضررين في جميع أنحاء البلد؛
- 10- يعرب عن قلقه البالغ إزاء جميع الهجمات التي تستهدف الأعيان المدنية، بما يشكل انتهاكاً للقانون الدولي الإنساني، ويذكر بالالتزامات التي تقع على جميع أطراف النزاع فيما يتصل باتخاذ جميع الاحتياطات اللازمة لتجنب إلحاق أي ضرر بالمدنيين والأعيان المدنية، مثل المدارس والأسواق والمرافق الطبية، وللتقليل من ذلك إلى أدنى حد في كل الأحوال، وبخطر الهجوم على الهياكل الأساسية والإمدادات اللازمة لبقاء السكان المدنيين، بما فيها منشآت المياه والمؤن والسلع الغذائية، أو تدميرها، ويدين بشدة إطلاق القذائف التسيارية وغيرها من الصواريخ التي تستهدف أراضي البلدان المجاورة وتشكل تهديداً كبيراً للسلام والاستقرار الإقليميين ولأمن التجارة الدولية في ممرات الملاحة في البحر الأحمر؛
- 11- يحث حكومة اليمن على اتخاذ تدابير لحماية المدنيين، وعلى اتخاذ التدابير المناسبة من أجل وضع حد للإفلات من العقاب في جميع الحالات التي تنطوي على انتهاكات وتجاوزات لحقوق الإنسان وللقانون الدولي الإنساني وممارسة العنف بالصحفيين واحتجاز الصحفيين والناشطين السياسيين؛
- 12- يطلب إلى جميع أطراف النزاع في اليمن أن تنفذ قرار مجلس الأمن 2216(2015) تنفيذاً كاملاً، وهو ما سيسهم في تحسين حالة حقوق الإنسان، ويشجع جميع أطراف النزاع على التوصل إلى اتفاق شامل لإنهاء النزاع، وعلى أن تكفل في الآن ذاته مشاركة المرأة مشاركة كاملة في العملية السياسية وعملية صنع السلام؛
- 13- يطالب جميع أطراف النزاع في اليمن بالالتزام بالهدنة، ووقف جميع العمليات العسكرية، ومواصلة المفاوضات بين اليمنيين بهدف التوصل إلى حل سياسي للنزاع يكون حلاً شاملاً

ودائماً متفقاً عليه، والسماح بوصول المساعدات الإنسانية إلى جميع المدن والقرى اليمنية، وبحث الحوثيين على الاستجابة إلى طلبات المبعوث الخاص للأمم العام إلى اليمن بفتح نقاط العبور إلى مدينة تعز، وإنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم وإطلاق سراح من جُندوا بالفعل، ويناشد جميع أطراف النزاع التعاون مع الأمم المتحدة في سبيل إعادة إدماجهم في مجتمعاتهم؛

14- يعيد تأكيد تعهدات حكومة اليمن والتزاماتها المتعلقة بضمان النقيذ بتعزيز وحماية حقوق الإنسان لجميع الأفراد الموجودين في الأراضي الخاضعة لسيطرتها والمشمولة بولايتها، ويشير، في هذا الصدد، إلى أن اليمن طرف في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، واتفاقية حقوق الطفل والبروتوكولين الاختياريين الملحقين بها والمتعلقين بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة وبيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين والبروتوكول الملحق بها، ويتطلع إلى مواصلة الحكومة بذل جهودها الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛

15- يعرب عن قلقه البالغ إزاء الحالة الإنسانية المتدهورة في اليمن، التي تفاقم من جراء انتشار مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، ويعرب عن تقديره للدول المانحة والمنظمات التي تعمل من أجل تحسين هذه الحالة ولالتزامها بتقديم الدعم المالي إلى خطة الأمم المتحدة للاستجابة الإنسانية في اليمن لعام 2022، ويناشد الدول الوفاء بتعهداتها تجاه نداء الأمم المتحدة الإنساني ذي الصلة؛

16- يعيد تأكيد ما تتحمله أطراف النزاع كافة من مسؤوليات إزاء تيسير إمكانية إيصال المعونة الإنسانية على نحو فوري وآمن وسلس إلى جميع المحتاجين إليها، وفقاً لمبادئ القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني؛

17- يدعو جميع هيئات منظومة الأمم المتحدة، بما فيها المفوضية السامية، والدول الأعضاء إلى دعم العملية الانتقالية في اليمن، بوسائل منها دعم تعبئة الموارد من أجل معالجة عواقب العنف والتحديات الاقتصادية والاجتماعية التي يواجهها اليمن، بالتنسيق مع الجهات المانحة الدولية ووفقاً لما تحدده السلطات اليمنية من أولويات؛

18- يرحب بالمساعدة التقنية المقدمة من المفوضية السامية إلى لجنة التحقيق الوطنية ويطلب إلى المفوض السامي أن يواصل تقديم دعم قوي إلى حكومة اليمن في مجال بناء القدرات والمساعدة التقنية، وتقديم كل الدعم التقني واللوجستي اللازم إلى لجنة التحقيق الوطنية، دعم يعادل مستواه ما يقدم إلى أي لجنة تحقيق، لتمكينها من مواصلة التحقيق في ادعاءات الانتهاكات والتجاوزات المرتكبة من جميع أطراف النزاع في اليمن، بما يتماشى مع المعايير الدولية، ومن تقديم تقريرها الشامل عن انتهاكات حقوق الإنسان وتجاوزاتها المزعوم ارتكابها في جميع أنحاء اليمن، حالما يكون متاحاً، وفقاً للمرسوم الرئاسي رقم 9 المؤرخ 28 أيلول/سبتمبر 2021، ويشجع جميع أطراف النزاع في اليمن على أن تتعاون مع اللجنة الوطنية وأن تيسر وصولها إلى المعلومات على نحو كامل وشفاف؛

19- يطلب أيضاً إلى المفوض السامي أن يقدم إلى مجلس حقوق الإنسان، في دورته الرابعة والخمسين، تقريراً كتابياً عن تنفيذ المساعدة التقنية، وفقاً لما ينص عليه هذا القرار.

الجلسة 44

7 تشرين الأول/أكتوبر 2022

[اعتمد من دون تصويت.]